

شرح (شروط الصلاة وأركانها وواجباتها) | برنامج تيسير العلم

الأول | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله جعل الدين يسرا بلا حرج. والصلاه والسلام على المبعوث بالحنيفية السمحه دون عوج وعلى الله وصحابه ومن على سبيلهم درج. اما بعد فهذا - [00:00:00](#)

شرح الكتاب الثالث من المرحلة الاولى من برنامج تيسير العلم في سنته الاولى وهو كتاب شروط الصلاه واركان وواجباتها لامام الدعوه الاصلاحيه في جزيرة العرب الشيخ محمد بن عبدالوهاب وهو الكتاب الثالث في التعداد العامي - [00:00:31](#)

من كتب البرنامج نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال شيخ الاسلام محمد بن عبدالوهاب رحمة الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. شروط الصلاه تسعه. الاسلام - [00:00:51](#)

والعقل والتمييز رفع الحدث وازالة النجاسة وستر العورة ودخول الوقت واستقبال القبلة والنية. ابتدأ المصنف رحمة الله ببيان شروط الصلاه. وعدها تسعه على وجه الاجمال. تشويقا وتسهيلا. ثم بعد مفصلة - [00:01:11](#)

والشروط جمع شرط وهو اصطلاح الاصوليين ما خرج عن الماهية ولزم من عدمه العدم ولم يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته. فإذا عدم الشرط عدم ما شرط له اذا وجد الشرط لم يلزم وجود ما شرط له ولا عدمه. فرفع الحدث مثلا من - [00:01:35](#)

شروط الصلاه في صحتها. اذا عدم رفع الحدث فلم يكن الانسان متطرها لم تصح الصلاه اذا كان الانسان مرتفع الحدث لم يلزم من ذلك صحة الصلاه او عدمها. والشرط عند الفقهاء ما خرج عن ماهية العبادة او العقد - [00:02:17](#)

وتربت عليه الاثار المقصودة من الفعل والشرط المراد عندهم هو الشرط الشرعي. دون غيره من انواع الشرط والعرفي واللغوي. فكلامهم مختص بالشرط الشرعي. لأن العبادات مبنها على الشرع ومردها اليه. ولا تعلق لها بخالد عنه - [00:02:47](#)

او عرف او لغة وبما مضى من بيان حد الشر الاصطلاحي وتنويعه بين اصطلاح الاصوليين والفقهاء انباه الى ان للفقهاء في الحقائق الاصولية تصرفًا ينحون فيه غير تصرف الاصولية - [00:03:29](#)

فتارة يشاركونهم في المعنى المدلول عليه. بلحظ لكتهم يفارقونه فارقونهم في بعض افراده. كالشرق مثلا فان الشرط في استعمال الاصوليين غير الشرط في استعمال الفقهاء. وسيأتي فيما يستقبل معنى للواجب. استعمله الفقهاء - [00:03:59](#)

ولم يذكره الاصوليون. وهذا يحدو الشادي للعلم ان يجتهد في اتقان مختص في كل فن لأن انواع العلوم تختلط وبعضها بشرط بعض مرتبط كما قال الزبيدي في الفية السند ولا يتصور في علوم الشريعة انفكاك بعضها - [00:04:29](#)

عن بعض فلا يتصور مفسر حادق في التفسير لا يتقن علوم الاعتقاد فلا يتصور فقيه راسخ القدم في الفقه لا يعرف علوم الحديث والاثر. وانما ورد هذا على الناس من تشبههم في دراساتهم للكفار. فعلوم الكفار دنيوية - [00:04:59](#)

وحدهم طلب حذقها طلب الحذق فيها الى تفرد كل طائفة بفن تتعاطاه لتبدع فيه ثم نقل هذا النظام الى البلاد الاسلامية فنشى ما يسمى بالشخص العلمي وهو على الصورة الموجودة لا يطابق حقيقة الشريعة. فان العلم الشرعي لا ينفك بعضه عن بعض - [00:05:29](#)

نعم اذا شد الماء طرفا من كل علم ومالت نفسه الى علم من هذه العلوم كان ذلك امرا مما جرى عليه من مضى فتتجد فيهم المفسر

والمحدث والفقير لكن لا يمكن لا يمكن ان - 00:05:59

اشارة الى التقدم في ذلك الفن الا بان تكون له مكنته في العلوم الشرعية الاخرى نعم. الشرط الاول الاسلام وضده الكفر. ولا تقبل الصلاة الا من مسلم. والدليل قوله تعالى - 00:06:19

ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين. والكافر عمله مردود ولو عمل اي عمل الدليل قوله تعالى ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله شاهدين على انفسهم بالكافر. شاهدين على - 00:06:39

انفسهم بالكافر او لئك حبطت اعمالهم وفي النار هم خالدون. وقوله تعالى وقد ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا. ذكر المصنف رحمة الله هنا الشرط الاول من الصلاة وهو الاسلام. ومعنى قوله رحمة الله ولا تقبل الصلاة الا من مسلم - 00:06:59

اي لا تصح الا منه. واذا اسلم الكافر لم يؤمر بقضاء الصلاة وعمل الكافر مردود. وذكر المصنف على ذلك دليلين من القرآن. ودلالة في قوله تعالى او لئك حبطت اعمالهم. وفي النار هم خالدون - 00:07:29

انا حبطت اي بطلت وسقطت. ودلالة الثاني في قوله فجعلناه هباء منثورا فان الهباء هو الذر الذي يرى في شعاع الشمس اذا نفذت في الظل فتستحيل اعمالهم يوم القيمة الى هذا الوصف. اشارة الى عدم قبول - 00:07:59

نعم. الثاني العقل وضده الجنون. والجنون مرفوع عنه القلم حتى يفيق. والدليل الحديث رفع القلم عن ثلاثة النائم حتى يستيقظ والجنون حتى يفيق والصغير حتى يبلغ. ذكر المصنف رحمة الله هنا الشرط الثاني - 00:08:29

شروط الصلاة وهو العقل. ومعنى قوله وضده الجنون اي ضده المقابل لوجوده. لان الجنون زوال العقل ويلحق به ايضا تغطيته بسكر او غيره واكتفى رحمة الله تعالى بذكر الجنون تنبئها بالاعلى على الادنى. والا فكل شيء - 00:08:49

غطى العقل ولو مع بقائه حكما كشقر ولو مع بقائه حكما لا حقيقة او بنج فله حكم الاعلى وهو الجنون. واستدل المصنف رحمة الله بحديث رفع القلم عن ثلاثة الحديث اخرجه الاربعه الا الترمذى من حديث عائشة نحوه وحسنها النسائي - 00:09:29

ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة اي رفعت عنهم المؤاخذة بخطاب الامر والنهي وترتب الائم عليه. وذكر منهم والجنون حتى يفيق فلا يؤخذ على ترك الصلاة حتى يرجع اليه عقله. فوجود العقل شرط - 00:09:59

للعبد المخاطب بالامر والنهي. والجنون لا عقل له. نعم. الثالث تمييز وضده الصغر وحده سبع سنين ثم يؤمر بالصلاه لقوله صلى الله عليه وسلم مروا ابنائكم بالصلاه لسبع وااضربوا - 00:10:29

عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع. ذكر المصنف رحمة الله هنا الشرط الثالث من شروط الصلاة وهو التمييز. للتمييز على احداهما عالمة شرعية وهي تمام سبع سنين كما في الحديث المذكور وهو عند ابي داود من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بسند - 00:10:49

اسئل والمراد بال تمام الفراغ منها وكمالها. لا مجرد بلوغ فالبلوغ ابتداء فيها. والتمام انتهاء منها. وهو ومحل التمييز هنا. فمقصودهم تمام سبع سنين. والثانية عالمة قد وهي معرفة الصغير ما يضره وما ينفعه وفهمه الخطاب - 00:11:19

ورده الجواب. نعم. الشرط الرابع رفع الحديث وهو الوضوء المعروف ومبرهنه الحديث ذكر المصنف رحمة الله هنا الشرط الرابع من شروط الصلاة وهو رفع الحديث حدثوا وصف طارئ قائم بالبدن - 00:11:59

مانع من ايش اه مما تجب له الطهارة من الصلاة هذا بعضها. مانع مما تجب له الطهارة. وهو نوعان اول حدث اصغر وهو ما اوجب وضوءا والثاني حدث اكبر وهو ما اوجب - 00:12:29

غسلا والحدث الشائع هو الاصغر. واذا اقتصر المصنف عليه بذكر رافعه فقال وهو الوضوء المعروف. اي بالماء. وهو الرافع الاصلبي. والتيمم بدل عنه. فاقتصر المصنف على ذكر الوضوء باعتبار انه الحديث الاكبر وقوعا - 00:13:00

اي الاصغر. ولو قال كفирه الشرط الرابع الطهارة من الحديث لكان اولى فانها تعم الاصغر والاكبر. ومعنى قوله ومبرهنه الحديث اي سبب وايجابه وجود الحديث. نعم. وشروطه عشرة. الاسلام والتمييز والنية واستصحاب حكمها بالاينوي قطعها حتى تتم الطهارة وانقطاع موجب واستنجاؤنا واستجمار قبله وظهوره - 00:13:30

واباحته وازالة ما يمنع وصول الماء الى البشرة ودخول وقت على من حدته دائم لفرضه. لما ذكر المصنف الوضوء في وان حدث بين فيما يستقبل من كلامه شروطه وشروطه وواجبه ونواقضه. فذكر - 00:14:10

اولا شروط الوضوء وانها عشرة. فاولها الاسلام وثانيها العقل وثالثها التمييز. رابع النية وخامسها استصحاب حكم النية. وفسره بقوله الا ينوي قطعها حتى تتم الطهارة. اي عدم الاتيان بما ينقضها - 00:14:30

وهذا هو الواجب في الشرط المذكور. اما استصحاب ذكرها فهو مستحب واستصحاب ذكرها هو بان يذكرها في اثناء الوضوء من اوله الى منتها. فالاحكام المتعلقة بالنية في الوضوء ثلاثة اقسام اولها نية ايجاد الوضوء بفعله - 00:15:00

على وجه القرية. وهي متقدمة عليه بين يديه. فيبنيو الانسان ان يفعل الوضوء تقربا الى الله سبحانه وتعالى بهذه العبادة. والثاني استصحاب حكم النية. والمراد عدم الاتيان بما ينقض النية التي اوجدها حين وضوئه. والثالث استصحا - 00:15:40

ابو ذكر النية بان يستظره يستحضرها في اثناء وضوئه. والذكر في اصح قولي اهل اللغة في هذا المحل بضم الدال بمعنى التذكر. فالاول والثاني واجبان اي ايجاد النية واستصحاب حكمها بان لا ينوي قطعها هذان - 00:16:10

واجبان واما الثالث فهو مستحب استصحاب حكمها الاول ايجاد النية استصحاب حكمها والثالث استصحاب ذكرها. فالاول والثاني واجبان. اما الثالث فانه مستحب. وسادس الشروط انقطاع موجب ووجب الوضوء هو الحدث وانقطاعه بان يفرغ منه. فلا يصح ان يشرع - 00:16:40

في وضوئه حتى ينقطع موجبه. وسابعها استنجاء او استجمار قبل لهم اي اذا بال او تغوط فان لم يحتج اليهما لم يجب عليه ان يقدم ذلك بين يديه وضوئه والاستنجاء هو ازالة البول او الغائط - 00:17:10

والاستجمار هو ازالة البول او الغائط بحجر او ما في حكمه. فالاستنجاء واعم من الاستجمار. لان الاستنجاء يراد به قطع النجوي. اي الحدث اما الاستجمار فيختص بكون ذلك القطع حاصلا بحجر - 00:17:40

او ما في حكمه كورق وغيره. وثامنها طهورية ماء واباحته. اي كونه حلالا غير مغصوب ولا مسروق ولا موقوف على غير وضوء. وفي الماء وفي الوضوء بالماء غير المباح قولهن لاهل العلم - 00:18:10

صحة الوضوء مع لحوق الاثم. فمن توضأ بماء مسروق او مغصوب او موقوف على غير وضوء فان وضوئه صحيح الا انه اثم بفعله. وиласعها ازالة ما يمنع وصوله الى البشرة - 00:18:30

وعاشرها دخول وقت على من حدته دائم لفرضه. ومن حدته دائم هو من لا ينقطع حدته. كمن به سلس بول او امرأة مستحاضة فان هذين لا ينقطع حدثهما بحال بل يلقي بل يبقى الحدث متصلة - 00:18:50

فسمى من حدته دائم. ومن كان كذلك فانه لا يتوضأ لفروضه الا بعد دخول وقته فالشرط الاخير مختص بمن هذه حالة. نعم. واما فروضه فستة غسل الوجه ومنه المضموم والاشتباك وحده طولا من منابت شعر الرأس الى الذقن وعرضها الى فروع الاذنين وغسل اليدين الى المرفقين - 00:19:20

جميع الرأس ومنه الاذنان وغسل الرجلين الى الكعبين والترتيب والموالاة. والدليل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين - 00:19:50

ودليل الترتيب الاية الاية. نعم. الاية ودليل الترتيب حديث ابدوا بما بدأ الله به ودليل الموالاة حديث صاحب الملة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما رأى رجلا في في قدمه للملمة قدر الدرهم لم - 00:20:10

الماء فامرها بالاعادة. ذكر المصنف رحمة الله هنا خلوص الوضوء بعد شروطه. والمراد بفرض الوضوء اركانه التي يتراكب منها. وسيأتي بيان معنى الاركان في المثلث فيما يستقبل وانما عدل الفقهاء - 00:20:30

اغلقه يا اخي وانما عدل الفقهاء رحمة الله تعالى في هذا المثلث عن تسمية هذه الافعال بالاركان الى الفروض. وخصوصا هذا الموضع انا لاسمي دون سائر الابواب لانها جاءت مجموعة في امر واحد - 00:21:05

فكل عبادة فرق اركانها الا عبادة الوضوء فقد جمعت اركانها في اية الوضوء وجاء سياقها مشتملا على فرضها. اذ ابتدأها الله عز

وجل بالامر فقال فاغسلوا وجوهكم فلاجل هذا المعنى سمي - 00:21:44

هذا المحل بالفروض مختصا دون نظائره عند الفقهاء. وفرض الوضوء ستة كما المصنف رحمة الله اولها غسل الوجه ومنه المضمضة والاستنشاق وحده طولا من منابت الرأس الى الذقن اي من منحنى الراس الى ملتقى اللحيفين وعرضها الى فروع الاذنين - 00:22:14 اي دونهما وثانيها غسل اليدين الى المرفقيين. اي مع المرفقيين. فيدخلان في غسل اليدين المبتدئ من اصابعها. والمرفق هو العظم الناتي في الذي يتفق به الانسان اذا اتاكا. فلكونه الة الارتفاق اي - 00:22:44

حقوق الانسان بنفسه سمي مرفقا. وثالثها مسح جميع الرأس ومنه الاذنان فهما منه من الوجه ورابعها غسل الرجلين الى الكعبين اي مع الكعبين. فيدخلان مع غسل القدم. والكعب هو العظم الناتي في اخر القدم عند العقب. وغسل القدمين - 00:23:14 هو فرضهما ان لم يغطيا بخف او جورب الله فاذا ستر كان فرضهما المسح بشروطه المذكورة عند الفقهاء فقول الفقهاء في ذكر اركان الوضوء وفرضه وغسل الرجلين اي باعتبار الاشهر الشائع. فالاشهر الشائع هو كونه - 00:23:44

غير مغطيتين بخف ولا جورب. فاذا غطيتا صار فرضهما المسح واضح هذا المحل؟ فرض القدم ايش؟ غسلها او مسحها غسله الا ان تكون مغطاة بخف او جورب. ومن جهة لو قال الفقهاء مسح القدمين لكن اصح لان المسح يشمل الغسل - 00:24:14 امرار اليدين اذا قيل مسح القدم يدخل فيه الغسل مسح الرجل يدخل قل فيه غسلها اذا لم تكن مغطاة ويدخل فيه امرارها. امرار اليدين عليها اذا كانت مغطاة هذا باعتبار الوضع اللغوي. واضح؟ طيب لم اذا اعد الفقهاء عن الوضع اللغوي - 00:24:54 يعني المسح يشمل الغسل وغيره. اما الغسل لا يختص فقط باسم الغسل. وترك الفقهاء هذا ها يا محمد ايش ها طيب ها محمد وهي لا الحقيقة الشرعية جاءت بهذا وهذا لو تتبع النصوص هذا قرر شيخ الاسلام ان النصوص جاءت اطلاقا المسح على الغسل واطلاقه على الامراء - 00:25:24

اه احسنت ان قربت انت لاجل امررين احدهما موافقة الخطاب القرآني والثاني مناقضة لفرق المخالفه. في هذا وهم الرافضة الذين لا يرون المسح على الخفين. فابقي على هذا اللفظ وترك المدلول اللغوي - 00:26:01

دعایة لهذا الاصل الذي ذكرناه. وخامسها الترتيب وهو تتبع افعال الوضوء متقدمة وفق الصفة الشرعية ومحله بين الاعضاء الاربعة الوجه ثم اليدين ثم الرأس ثم القدمين اما ترتيب ميامن عضو على ميامن فسنة وذلك في في اليدين والقدمين - 00:26:40 فييسن تقديم اليدين على اليدين اليسرى وييسن تقديم القدم اليمنى على اليسرى. واما الترتيب بين الاعضاء الاربعة ففرض من فروض الوضوء. وسادسها الموالاة. وهي اتباع المتنبوي الفعل الفعل الى اخره من غير - 00:27:10 تراهن بين ابعاده. فيتتابع المتنبوي المأمور به في العضو من عضو الذي يليه دون فصل بينهما بترابخ ولا يدخل في الوضوء ما ليس منه بحيث شغلوا عنه بالكلية وضابطها في اصح قولي اهل العلم العرف. فاذا حكم العرف بتقدير مدة - 00:27:40 الفصل نفيا واثباتا كان المصير اليه. فاذا وصف الفصل بأنه طويل عرفا خرج من الموالاة وان لم يكن كذلك فانه لا يقدح في الموالاة. ثم ذكر المصنف رحمة الله تعالى اية الوضوء الدالة - 00:28:10

على الفروض الاربعة في منطوقها فان اية الوضوء دلت على الارض الاولى في منطوقها كما انها دلت على الترتيب والموالاة كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى. ثم اتبع هذه الاية بدليل الترتيب وهو حديث اباؤا بما بدأ الله به. وهو عند النسائي بلفظ الامر. والمحفوظ - 00:28:30

ما رواه مسلم بلفظ الخبر ببدأ بما بدأ الله به. ودليل الذي ينبغي التعويل عليه هو انتظام سياق الاية بادخال ممسوح بين مفسولات فادخل الراس وهو ممسوح بين مفسولات. ولو لم يكن الترتيب مرادا - 00:29:00

لاقتضت البلاغة تأخيره. ولكن لما كان الترتيب مرادا ادخل هذا الممسوح بين المفسولات. والعرب تضم في كلامها النظير الى مثله فاذا ادخلت بين النظائر شيئا خارجا عنها كان ادخاله لنكتة مقصودة - 00:29:30 كما وقع في هذه الاية فان الله سبحانه وتعالى ادخل ذكر مسح الرأس بين مفسولات فالعدول عن جادة البلاغة المقتضاة في الظاهر يبيّن ان هذا الادخال لعلة مقصودة وهي الترتيب. ولو لم تكن ثم علة كان الادخال معينا. في كلام - 00:30:00

البلigh الحكيم فكيف بكلام القادر العليم سبحانه وتعالى؟ قد اشار الى هذا المعنى ابو عبد الله ابن القيم رحمه الله تعالى فصارت الآية دالة على الترتيب على ما ذكرناه. ولم يتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم الا - 00:30:30

مرتبًا وفعله صلى الله عليه وسلم تفسير لمجمل الامر المذكور في القرآن فيكون الترتيب فرضا ثم ختم بذلك دليل الموالاة وهو حديث صاحب اللمعة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا في قدمه لمعة قدمت درهم لم يصبها الماء - 00:30:50

بالاعادة واللمعة اسم للموضع الذي لم يصبها الماء من قدمه. والحديث اخرجه ابو داود و قال الامام احمد اسناده جيد. وفي آية الوضوء ما يدل على الموالاة. فهي تتضمن الامر في قوله فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى اخره. والامر يقتضي - 00:31:10 في اصح القولين عند الاصوليين. ولا تتحقق الفورية الا بالموالاة. فان انه لو اوقع الفعل على غير موالاة لم يكن المأمور به مبادرا اليه مفعولا على وجه الفور فصارت آية الوضوء دالة على فرضه الستة ودلائلها على - 00:31:40

الستة نوعان اولهما دلائلها بمنطق و ذلك في غسل الوجه واليدين الى المرفقين ومسح الرأس وغسل رجليه والثاني دلائلها بمفهومها و ذلك في الترتيب والموالاة على ما ذكرت لك وواجبه التسمية مع الذكر. واجب الوضوء شيء واحد وهو التسمية مع الذكر. اي التذكرة - 00:32:10

فيسقط مع النسيان. واصح الاقوال ان التسمية عند الوضوء جائزة. والى ذلك اشار البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الوضوء فانه قال باب التسمية عند الواقع وعلى كل حال ثم اسند حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو - 00:32:50

وان احدكم اذا اتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان الى اخر الحديث. واورد هذه ترجمة في كتاب الوضوء اشارة الى انه لا يصح في الباب شيء خاص. وان - 00:33:20

انما يستصحب الاصل العام وهو مشروعيه الاستعانة بالله في الامور المأمور بها او المباحة. فبناء على هذا الاصل العام اختيار ما سبق ذكره من ان جائزة. اما الاحاديث الخاصة فانه لا يصح منها شيء. وروى ابن - 00:33:40

المذذر في كتاب الوسط بسند حسن عن يعلى بن امية رضي الله عنه قال بينما يغتسل الى بعير وانا استره بشوب قال بسم الله وباب الوضوء والغسل واحد. ولذلك ادخل ابن المذذر هذا الاثر عند هذا الم محل - 00:34:10

وانظروا الى فقه العلماء المحققين. فان البخاري لما اراد تقرير دليل المسألة بوب في كتاب الوضوء باب التسمية عند الواقع وعلى كل حال. ثم اورد هذا الحديث وهو حديث ابن عباس الذي سبق ذكره. وابن المذذر في كتاب الوسط عند هذا الموضع في التسمية عند الوضوء اسند - 00:34:40

اثرى يعلى ابن امية في ستر عمر وقول عمر عند الغسل بسم الله. فانظر الى استدلالهما على تقرير مسألة في الوضوء بمسائل خارجة عنه. مما يدل على كمال فقههم وشوفوه في نظرهم - 00:35:10

وقوة النهم فاين من يقول ان التسمية عند الوضوء بدعة من فقه هؤلاء. ولكن حدثت للناس اصول في الدين. بنوا عليها احكاما لم يكن عليها العلماء الراسخون. فان من القواعد الحادثة باخرة زعمهم ان كل حديث - 00:35:30

ضعيف فالعمل به بدعة. وهذا لا يقابل به على الاطلاق. بل قالوا عمل الصحابي الذي لم يقم عليه الدليل بدعة فصار امر التسمية عند الوضوء بدعة. لانه لم يصح فيه حديث - 00:36:00

وصار الدعاء عند ختم القرآن خارج الصلاة بدعة. لانه لم يصح فيه حديث وانما صح عن انس رضي الله عنه وكل هذا تحت دعوة تحقيق وتمييز المسائل. والحق انها تحت دعوى التمزيق واضاعة الدين. فاذا تكلم انصاف المتعلمين في مسائل الديانة حدث الخطأ - 00:36:30

فليحرص طالب العلم على النظر دائمًا في اقوال من سبق. ولا تغتر بظواهر ما ترى فان العبرة بمتابعة الماضيين وليس العبرة باستحداث اقوال لم يقل بها قائل من قبل فان الفقهاء الاربعة فان المذاهب الاربعة على التسمية - 00:37:02

واختلفوا فيها وجوبا واستحبابا. ولم يقل احد من المتبوعين في هذه المذاهب انها بدعة الا شيء اثر عن مالك له وجهه وليس هذا

محل ذكره. والدعاء عند ختم القرآن خارج الصلاة لم يقل احد - 00:37:32

بانه بدعة. ثم تحدث هذه الاقوال وتنسب الى التحقيق ومتابعة الدليل وعندما اقول هذا الكلام واضرب هذا المثال فان من اعظم ما ينبغي ان تعقله عني ان العلم في الاوائل اعظم منه في الاواخر. وان التحقيق منهم امكـن. فاذا وجدت انسانا - 00:37:52

صنف مجلدا كبيرا في تحقيق احاديث الوضوء خلص منه الى ضعفها وان عمل بذلك بدعة فالله وراك ظهريا. لانه قول محدث. ولما صار اكـثر الناس لا يأخذون العلم بالتلقي حدثت مثل هذه الاقوال. وليس الفقه ان تحدث - 00:38:22

جديدا ولكن الفقه ان تفهم كلام من سبقك كما سيأتي معنا في بعض المواضع سواء في هذا الكتاب وغيره ونواصبه حين استطردنا. نعم. يقول وين اوقاتنا؟ كـنا نتكلم عن ايش استطردنا - 00:38:52

القسم اللي مع الذكر. خلصناه هناك تفضـل. ونواصـه ثمانية. الخارج من السـبيلين والخارج الفاحش النجـس من الجـسد. وزوال العـقل ومس المرأة شهـوة ومس الفـرج بـاليد قبلـا كان او دـبرا واـكل لـحم الجـزور وتـغـسـيل المـيت والـرـدة عن الـاسـلام اـعـاذـنا اللهـ من ذـلـكـ لمـ يـقـعـ من مـهـمـاتـ اـحـكـامـ 00:39:12

الوضـوءـ سـوىـ نـواـصـهـ وـقـدـ عـدـهـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ هـنـاـ ثـمـانـيـةـ كـمـاـ هـوـ مـذـهـبـ الـحـنـابـلـةـ. وـالـرـاجـحـ انـ الـخـارـجـ الفـاحـشـ النـجـسـ منـ الـبـدـنـ وـمـسـ الـمـرـأـةـ بـشـهـوـةـ وـمـسـ الـفـرجـ بـالـيـدـ قـبـلـاـ كانـ اوـ دـبـراـ واـكـلـ لـحـمـ الجـزـورـ وتـغـسـيلـ المـيـتـ والـرـدةـ عنـ الـاسـلامـ اـعـاذـنا اللهـ منـ ذـلـكـ 00:39:32

يـقـيـ منـ الـثـمـانـيـةـ اـرـيـعـةـ اـولـهـ الـخـارـجـ منـ السـبـيلـيـنـ وـهـمـاـ القـبـلـ وـالـدـبـرـ قـبـلـاـ كانـ اوـ كـثـيـرـاـ طـاهـرـاـ كانـ اوـ نـجـسـاـ زـوـالـ العـقـلـ حـقـيقـةـ اوـ حـكـمـاـ وـزـوـالـهـ حـقـيقـةـ بـالـجـنـونـ وـزـوـالـهـ حـكـمـاـ منـ نـوـمـ مـسـتـغـرـقـ اوـ 00:39:52

اـغـمـاءـ وـثـالـثـاـ اـكـلـ لـحـمـ جـزـورـ ايـ الـاـبـلـ. وـرـابـعـهاـ تـغـسـيلـ المـيـتـ بـمـبـاـشـرـةـ جـسـدـهـ بـالـغـسـلـ. لـاـ منـ يـصـبـ المـاءـ عـلـيـهـ فـانـمـاـ يـنـتـقـضـ وـضـوءـ الـمـبـاـشـرـ لـجـسـدـ الـمـيـتـ فـيـ غـسـلـهـ. لـاـ منـ يـصـبـ المـاءـ عـلـيـهـ. نـعـمـ. الشـرـطـ 00:40:12

اـزـالـةـ الـنـجـاسـةـ مـنـ ثـلـاثـ مـنـ الـبـدـنـ وـالـثـوـبـ وـالـبـقـعـةـ. وـالـدـلـيـلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـثـيـابـكـ فـطـهـرـ. ذـكـرـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ هـنـاـ خـامـسـةـ مـنـ شـرـوـطـ الـصـلـاـةـ وـهـوـ إـزـالـةـ الـنـجـاسـةـ وـالـنـجـاسـةـ عـيـنـ مـسـتـقـذـرـةـ شـرـعـاـ وـاـزـالـتـهـاـ اـعـدـامـهـاـ وـنـفـيـهـاـ. وـذـكـرـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ دـلـيـلـ ذـلـكـ وـهـوـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ 00:40:32

ثـيـابـكـ فـطـهـرـ وـمـعـنـيـ ثـيـابـكـ فـطـهـرـ ايـ طـهـرـ اـعـمـالـكـ. وـمـنـ تـطـهـيرـ الـاعـمـالـ تـطـهـيرـ الـصـلـاـةـ باـزـالـةـ نـجـاسـةـ فـصـلـحـتـ هـذـهـ الـاـيـةـ اـنـ تـكـوـنـ دـلـيـلاـ عـلـىـ ماـ ذـكـرـهـ الـفـقـهـاءـ رـحـمـهـمـ اللهـ تـعـالـىـ وـاـضـحـ هـذـاـ اـنـ تـجـدـونـ فـيـ الـمـقـيـدـاتـ بـعـظـ النـاسـ يـقـولـ ثـيـابـكـ طـهـرـ لـاـ تـدـلـ عـلـىـ اـزـالـةـ الـنـجـاسـةـ. لـاـنـ 00:41:02

صـحـيـحـ اـنـ ثـيـابـ الـاعـمـالـ وـلـكـنـ مـنـ تـطـهـيرـ عـلـمـ الـصـلـاـةـ اـزـالـةـ الـنـجـاسـةـ فـيـهـاـ. نـعـمـ. الشـرـطـ السـادـسـ الـعـورـةـ اـجـمـعـ اـهـلـ الـعـلـمـ عـلـىـ فـسـادـ صـلـاـةـ مـنـ صـلـىـ عـرـيـانـاـ وـهـوـ يـقـدـرـ. وـحدـ عـورـةـ الرـجـلـ مـنـ السـرـةـ إـلـىـ الرـكـبـةـ. وـالـاـمـةـ كـذـلـكـ وـالـحـرـةـ 00:41:32

عـورـةـ الـاـ وـجـهـهـاـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـالـدـلـيـلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ يـاـ بـنـيـ اـدـمـ خـذـواـ زـيـنـتـكـمـ عـنـدـ كـلـ مـسـجـدـ ايـ عـنـدـ كـلـ صـلـاـةـ الشـرـطـ السـابـعـ دـخـولـ الـوقـتـ. 00:41:52

سـتـرـ الـعـورـةـ اـجـمـعـ اـهـلـ الـعـلـمـ عـلـىـ فـسـادـ صـلـاـةـ مـنـ صـلـىـ عـرـيـانـاـ وـهـوـ يـحـضـرـ وـحدـ عـورـةـ الرـجـلـ مـنـ السـرـةـ إـلـىـ الرـكـبـةـ وـالـاـمـةـ كـذـلـكـ وـالـحـرـةـ 00:42:12

كـلـهاـ الـاـ وـجـهـهـاـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـالـدـلـيـلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ يـاـ بـنـيـ اـدـمـ خـذـواـ زـيـنـتـكـمـ عـنـدـ كـلـ مـسـجـدـ ايـ عـنـدـ كـلـ صـلـاـةـ 00:42:32

الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ هـنـاـ الشـرـطـ السـادـسـ مـنـ شـرـوـطـ الـصـلـاـةـ وـهـوـ سـتـرـ الـعـورـةـ. وـالـعـورـةـ اـسـمـ لـمـ يـسـتـقـبـحـ كـشـفـهـ وـيـسـوـعـ اـلـاـنـسـانـ 00:42:32

يـبـحـثـونـ اـحـكـامـ الـعـورـةـ بـمـتـعـلـقـينـ مـخـتـلـفـينـ. اـحـدـهـمـ اـحـكـامـ الـعـورـةـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـالـاـخـرـ اـحـكـامـ الـعـورـةـ فـيـ النـظـرـ. وـيـذـكـرـونـ فـيـ كـتـابـ النـكـاحـ. وـاـسـتـدـلـ الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ تـبـعـاـ لـفـيـرـهـ عـلـىـ هـذـاـ الشـوـطـ يـقـولـهـ تـعـالـىـ يـاـ بـنـيـ اـدـمـ خـذـواـ زـيـنـتـكـمـ عـنـدـ كـلـ مـسـجـدـ. وـمـنـ اـتـخـاذـ 00:43:02

دـيـنـهـ سـتـرـ الـعـورـةـ. فـانـ مـتـخـذـ الـزـيـنـةـ لـاـبـدـ اـنـ يـكـوـنـ سـاتـرـاـ لـعـورـتـهـ. لـكـنـ ذـكـرـ الـزـيـنـةـ فـيـهـ اـمـرـ زـائـدـ عـنـ مـجـرـدـ سـتـرـ الـعـورـةـ. فـالـمـأـمـورـ بـهـ عـنـ الـصـلـاـةـ سـتـرـ الـعـورـةـ وـزـيـادـةـ. وـهـذـهـ الـزـيـادـةـ مـرـدـهـاـ إـلـىـ الـعـرـفـ. فـكـلـ مـاـ حـكـمـ الـعـرـفـ بـاـنـ 00:43:42

زينة كان اتخاذها اكمل في اتباع المأمور به في قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد. وما ذكره رحمة الله تعالى من اتفاق عورة الرجل والامة هو احد الاقوال في المسألة. وال الصحيح ان - [00:44:12](#)

الامة يجوز لها الكشف في صلاتها عما تكشف عنه اذا خرجت والذى تكشف عنه الامة اذا خرجت هو ما يبدو منها عادة في المهنة. كرقبتها ووجهها وذراعيها وقدميها. والدليل على هذا اجماع - [00:44:42](#)

الصحابة على التغريق بين عورة الحرة والامة. فان الصحابة اجمعوا على التسامح في عورة المرأة بما ذكرنا. فكان العمل جاري بكشفه في عهده. فعورتها المأمور بسترها في الصلاة وكل ما خرج عما جاز لها كشف - [00:45:22](#)

اذا خرجت فالصدر مثلا لا يجوز لها ان تبديه اذا خرجت فلا يجوز لها ان تصلي دون ان تغطيه. نعم. الشرط السابع دخول الوقت. والدليل من السنة حديث جبريل عليه السلام انه ان النبي صلى الله - [00:45:52](#)

عليه وسلم في اول الوقت وفي اخره. فقال يا محمد الصلاة بين هذين الوقتين وقوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين موقوتا اي مفروض في الاوقات ودليل الاوقات قوله تعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر - [00:46:12](#)

قرآن الفجر كان مشهودا. ذكر المصنف رحمة الله هنا الشرط السابع من شروط الصلاة وهو دخول الوقت اي وقت الصلاة المكتوبة من الفرائض الخمس في اليوم والليلة وقدم المصنف دليل الحديث على الاية بما فيه من البيان المفصل في كون - [00:46:32](#)

كل صلاة مفروضة محدودة بين وقتيين فلا يجوز تقديمها عن وقتها ولا يجوز تأخيرها عنه. وقوله رحمة الله ودليل الاوقات اي محملة فان هذه الاية تدل على الاوقات على وجه الاجمال. فدلوك الشمس هو زوالها - [00:46:52](#)

فيعلم الظهر والعصر. وغسقوا الليل ظلمته. فيعلم المغرب والعشاء وقرآن فجر اي صلاته وانما افرد قرآن الفجر لان وقت الفجر لا يتصل في طرفيه بصلاة مفروضة فما الفجر ليس وقتا لصلاة العشاء على الصحيح وقت العشاء ينتهي الى نصف الليل وكذلك ما بعدها لا يكون وقتا لصلاة - [00:47:12](#)

مفروضة حتى يأتي وقت الظهر فلما استقلت صلاة الفجر بعد الاتصال افردت للذكر في القرآن عن بقية الصلوات. نعم. الشرط الثامن استقبال القبلة. والدليل قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء - [00:47:42](#)

لنولينك قبلة ترضاهما. فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرا ذكر المصنف رحمة الله هنا الشرط الثامن من شروط الصلاة وهو استقبال القبلة وهي الكعبة. وفرض من يراها استقبال عينها - [00:48:02](#)

وفرض من لا يراها من كان بعيدا عنها استقبال جهتها. ولهذا لم يقل الفقهاء في هذا الشرط استقبال الكعبة مع انها المقصودة شرعا وانما عدلوا عن هذا الى لفظ اعم - [00:48:22](#)

وهو القبلة فان القبلة قد تكون عين الكعبة لمن يراها وقد تكون جهتها لمن لا طه نعم الشرط التاسع النية و محلها القلب والتلفظ بها بدعة والدليل الحديث الذي رواه عمر قال قال رسول الله صلى - [00:48:42](#)

الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. ذكر المصنف رحمة الله هنا الشرط التاسعة من شروط الصلاة وهو النية وهي ارادة القلب العمل تقربا الى الله. ولم نقل قصد القلب - [00:49:02](#)

متابعة للفظ الشرعي كما سلف. ونية الصلاة تتضمن امورا ثلاثة. اولها نية ادائها تقربا الى الله. وثانية نية تعينها. بان ينموا صلاة بعينها. ان كانت معينة من فرض ظهر او عصر - [00:49:22](#)

او نفي مؤقت كراتبة فجر ووتر لتميز عن غيرها والا اجزاءه نية الصلاة اذا كانت نافلة مطلقة. والراجح انه يكفيه في الفرض نية فرض وقته دون تعينه. فالمذهب في حق من خرج الى الظهر فصلاها - [00:49:52](#)

دون تعين النية بها ان صلاته لا تصح. فلا بد ان ينوي الظهر. وفيه مشقة والمناسب لباب النيات انه اذا نوى فرض وقته صحت صلاته وهذا حال الناس ان المرأة اذا خرج بعد الاذان قاصدا المسجد فانما ينوي فوض وقته التالف نية الامامة والائتمان - [00:50:22](#)

مختصة للصلاة في الجماعة. فينوي الامام انه مقتدى به وينوي المذموم انه مقتد بامامه. هذا المذهب والراجح عدم اشتراطها. فصارت النية الالزامية لك في صلاتك نوعان اثنان. احدهما نية ايجاد - [00:50:52](#)

والاخري فرض الوقت. نعم. واركان اربعة عشر القيام مع القدرة وتكبيرة الاحرام وقراءة الفاتحة والركوع والرفع منه والسجود على الاعضاء السبعة. والاعتدال منه والجلسة بين السجدين والطمأنينة في جميع الاركان والترتيب والتشهد الاخير. والجلوس له والصلاه على النبي صلي الله عليه وسلم والتسليمتان. لما فرغ المصنف رحمه الله من - 00:51:22

شروط الصلاه اتبعها بذكر اركانها. والاركان جمع ركن. وهو في اصطلاح الاصوليين ما دخل في الماهية ولزم من عدمه العدم ولم يلزم من وجوده عدم ولا وجود لذاته وعند الفقهاء ما منه ماهية العبادة او - 00:51:52

عقد ولا يسقط بحال ولا يجبر بغيره. واركان الصلاه هي التي تتركب منها. فركن الصلاه منها بخلاف الشرط فانه خارج عنها. وعدها نصف اربعة عشر ركنا اجمالا ابتعاد تشويق الطالب وتسهيلها عليه. وسيفردها بعد واحدا واحدا. نعم - 00:52:22

الركن الاول الاول القيام مع القدرة والدليل قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاه الوسطى وقوموا لله قانتين ذكر المصنف رحمه الله هنا الركن الاول من اركان الصلاه وهو القيام مع القدرة والقيام انتساب الظهر - 00:52:52

ودلالة الاية في قوله تعالى وقوموا لله قانتين. فهو امر بالقيام في الصلاه والقيام الوقوف. نعم. الثاني تكبيرة الاحرام. والدليل حديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وبعدها الاستفتاح وهو سنة. ذكر المصنف رحمه الله هنا الركن الاول من اركان الصلاه وهو تكبيرة الاحرام اي قوله صلي الله عليه وسلم اكبر في ابتدائها - 00:53:12

فتتميز هذه التكبيرة عن سائر التكبيرات بانها الاولى وانما سميت تكبيرة الاحرام لان المرء اذا قالها في ابتداء صلاته حرمت عليه ما كان يفعله خارجها. ودلالة الحديث في قوله صلي الله عليه وسلم تحريمها - 00:53:42

تكبير وهو حديث حسن اخرجه الاربعة الا النسائي من حديث علي رضي الله عنه. نعم. وبعدها الاستفتاح وهو سنة قول سبحانك الله وبحمدك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا الله غيرك. ومعنى سبحانك الله ان ينزعك التنزيه اللائق بجلالك وبحمدك - 00:54:02 اي ثناء عليك وتبارك اسمك اي البركة تناول بذكرك. وتعالى جدك اي جلت عظمتك. ولا الله غيرك اي لا معبد في الارض ولا في السماء بحق حقن سواك يا الله قول المصنف رحمه الله وبعدها الاستفتاح اي بعد تكبيرة الاحرام دعاء الاستفتاح وهو الدعاء المقدم بين يدي - 00:54:22

الفاتحة في الركعة الاولى. وهو في نفسه سنة. وفيه سنن متنوعة واردة عن النبي صلي الله عليه وسلم منها سبحانك الله وبحمدك الى اخره. وتفسير الحمد بالثناء في قوله صلي الله عليه وسلم رب العالمين - 00:54:42

قوله الاتي الحمد ثناء فيه نظر. فالحمد هو الاخبار عن محسن المحمود مع حبه وتعظيمه واذا كرر هذا الاخبار بالمحاسن سمي ثناء فالخبر بمحاسن المحمود بعد خبر يسمى دناءة. ويبين هذا حديث ابي هريرة رضي الله عنه في صحيح مسلم ان النبي صلي الله - 00:55:02

عليه وسلم قال فيما يرويه عن ربه عز وجل قسمت الصلاه بين بيني وبين عبدي نصفين فاذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي فانه يقطع مع هذا - 00:55:32

حديث ان تفسير الحمد بالثناء غلط. فان الله لم يقل في مقابل قوله العبد الحمد لله رب العالمين اثنى علي عبدي بل قالها لما قال العبد الرحمن الرحيم فلما كررت المحاسن - 00:55:52

سمى تناول واما الخبر الواحد فيسمى حمدا. ولابن القيم رحمه الله تعالى كلام حسن في تحقيق هذا المعنى ذكره او في بدائع الفوائد فرق فيه بين الحمد والثناء والتمجيد بما عز نظيره عند غيره. نعم - 00:56:12

الرجيم معنى اعوذ الوذ والتجى واعتصم بك يا الله من الشيطان الرجيم المطرود المبعد عن رحمة الله لا يضرني في ديني ولا في دنياي بعد الاستفتاح يسن ان يستعيد المصلي سرا فيقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم اي - 00:56:32

اذا اردت القراءة وكان النبي صلي الله عليه وسلم يقولها قبل القراءة كما تواتر في نقل القراءات ان تواتر نقل القراءات دل على المحل فان من الفقهاء من جعل الاستعاذه محلا - 00:56:52

جعل محل الاستعازة متبوعاً بعد القراءة أخذنا بظاهر الآية. لكن توادر القراءة المنقوولة عن النبي صلى الله عليه وسلم دلت على أن ذلك بين يديها. كما ان توادر القراءات في هذا محل دل على ان صيغة الاستعازة المقدمة هي اعوذ بالله - 00:57:12 من الشيطان الرجيم وكل حديث روي فيه خبر الاستعازة عند قراءة القرآن فلا يصح وانما الطريق نقل القراءة واضح هالكلام ايه نقول لم يثبت حديث ان الانسان يقول بين يدي قراءة القرآن اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. كل حديث ضعيف - 00:57:32 ولكن نقل القراءات دل على هذا. فانك اذا ذهبت الى رجل اخذ القراءات عن شيخ وذلك الشيخ شيخ بسنته فان القراءة عندهم مستفتوحة بالاستعازة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. وهذا الطريق من طرق نقل - 00:57:57 فلما هجر جهل صارت بعض الاعمال بدوا. فربما يأتينا انسان يصنف كتابا في احاديث الاستعازة عند قراءة القرآن ولم يصح من الاحاديث عند المحققين كاحمد وغيره من الحفاظ فيقول انها بدعة لانه لم يثبت حديث لكن نقل - 00:58:17 بالتلقي اثمر اثبات الاستعازة بين يدي القرآن الكريم. ومثل هذا مسألة التكبير في الضحى وما بعدها. فيأتي بعض الناس ويؤلف رسالة في بدعة التكبير عند من الضحى الى اهل القرآن وقد نقل في توادر القراءات ولم ينكره في نقل القراء احد ولكن العلوم - 00:58:37 لما شقت في الامة وتفرقت ومنع اتصال بعضها ببعض حدثت مثل هذه القوالي فمن طرق نقل الدين النافعة في افاده جملة من الاحكام طريق نقل القراءات. فبه تثبت جملة من الاحكام التي - 00:59:07 فيها دليل خاص فلا تجد فيها دليلاً خاص ثابتاً. فاذا عولت على القراءات ثبت عندك الحكم بالامرية. ولذلك فان الذي يقول الاستعازة لا يصح فيها حديث ويعول على دليل القراءات يكون قد اخذ باصل وثيق في اثبات شريعة من شرائع الدين. ومن يقول لم يثبت حديث فهي بدعة فانه ضبع اصلا - 00:59:27 من اصول نقل الشريعة. والاستعازة بالله شرعاً طلب العود من الله عند ورود المخوف العوذ هو الالتجاء والاعتصام. وحيئذ لا مدخل للباب هنا. لانه في المؤمل فقول المصنف رحمة الله تعالى اعوذ الوذ والتجأ فيه نظر لان الباب في المؤمل - 00:59:57 والعياذ في ايش؟ في المخوف. قال المتنبي المتنبي يا من الوذ به فيما اؤمنه ومن اعوذ به فيما احذره فجعل العياذ للمؤمن والعياذ المخوف. نعم. وقراءة الفاتحة كن في كل ركعة كما في الحديث لا صلة لمن لم يقرأ بالفاتحة الكتاب وهي ام القرآن. ذكر المصنف رحمة الله هنا الركن الثاني من اركان الصلاة فهو - 01:00:27 قراءة الفاتحة في كل ركعة للحديث المذكور وهو في الصحيحين. وسميت فاتحة لانه يفتح بقراءتها في الصلاة وبكتابتها في المصاحف. وتسمى ام القرآن لان فيها الالهيات والمعادى والنبوات القدر كما ذكره المصنف في ادب المسجد والصلاه ونبئه في شرحه بحول الله ومنتها. وسيسوق المصنف رحمة الله اياتها - 01:01:07 مع تفسيرها. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. بركة واستعانا. البسمة ليست اية من الفاتحة ولا بل هي في المختار اية من القرآن قبل كل سورة سوى براءة فهي اية للفصل كما انها بعض اية من سورة النمل كما قال تعالى انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم - 01:01:37 ويسن للمصلي ان يبسم سرا قبل قراءة الفاتحة. والباء فيها باء الملاسة وهي المصاحبة بملائسة جميع اجزاء الفعل جسمه تعالى ويندرج في ذلك التبرك والاستعانة اللذان ذكرهما المصنف رحمة الله. وتفسير الباء. بهذا - 01:02:07 المعنى هو اصح التفاسير. فان القائل بان الباء ها هنا للاستعانة فقط او من يقول انها للتبرك فقط يشتمل قوله على بعض الافراد المقصودة منها ومعنى الملامسة يضم هذه الافراد جميعاً. ولا - 01:02:37 لهذا لم يذكر سيبويه في الكتاب لها معنى اخر الا هذا. ورأى ان جميع معانيها ترجع الى هذا الاصل الوثيق وفيه قوة نعم. الحمد ثناء والالام الاستغراق جميع المحامد. واما الجميل الذي لا صنع له - 01:03:07 فيه مثل الجمال ونحوه فالثناء به يسمى مدح لا حمدا. تقدم بيان معنى الحمد ونبه الى ان المذكور هنا خلاف الراجح المختار والمراد بالاستغراق عموم اعموم الافراد. واما قوله واما الجميل - 01:03:27 الذي لا صنع له فيه مثل الجمال ونحوه فالثناء به يسمى مدح لا حمدا اي في حق المخلوق لا الخالق. نعم رب العالمين. الرب هو

المعبد الخالق الرازق المالك المتصرف مربى جميع الخلق بالنعم. قوله رب هو المعبد الخالق الرازق الى اخره عد - 01:03:47 رحمة الله معاني رب تبعا لجماعة من اللغويين والمختار رجوعه في اللغة الى معان ثلاثة هي الملك والسيد والمصلح للشيء. وما زاد عنها الى هذه الثلاثة نعم. العالمين كل ما سوى الله عالم وهو رب وهو رب الجميع. فسر رحمة الله العالمين - 01:04:07 بتفسيرين احدهما اصطلاحي وهو ان العالمين اسم لكل ما سوى الله. ولا يوجد في كلام العرب عالم على مجموع ما سوى الله تعالى. وانما جرى به لسان علماء الكلام. كما افاده الطاهر - 01:04:37

ابن عاشور في كتاب التنوير والتحرير في التحرير والتنوير. والقرآن لا يفسر بالمصطلح الحادث. فان علماء الكلام قالوا الله قديم والعالم حادث فانتج هذا عندهم ان كل ما سوى الله عالم. فهي - 01:04:57

نتيجة عقلية لقاعدة منطقية لا مدخل فيها للغة. فان العالم في اللغة يطلق على الافراد المتجانسة. فيقال عالم الانس وعالم الجن وعالم الملائكة. و عالم النمل وهلم جراة ومجموع هذا يسمى باعتبار الوضع اللغوي العالمي. اما القول بان العالم - 01:05:17 اسم لما سوى الله فهذا مصطلح حادث عند علماء الكلام دخل الى كتب المؤخرين واستوى فيها حتى انه من تفسيرات اللغة والآخر قرآني وهو الجميع لقوله وهو رب الجميع ويصدقه - 01:05:47

قوله تعالى وهو رب كل شيء. نعم. الرحمن رحمة عامة جموع المخلوقات. الرحيم رحمة خاصة بالمؤمنين. والدليل قوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيمها. هذا تفريق مشهور ويدفعه قول الله تعالى ان الله بالناس لرؤوف رحيم. فعلق اسم الرحيم بالناس ولم يجعله مختصا بالمؤمنين. والمختار - 01:06:07

في الفرق بين الرحمن والرحيم ان الرحمن دال على تعلق صفة الرحمة بالله وان الرحيم دال على تعلق صفة الرحمة بالمرحومين وهم الخلق. وفي ذلك قال منشدكم ورحمة لله مهما علقت - 01:06:37

بذاهه فالاسم رحمن ثبت او علقت بخلقه الذي رحم فسمه الرحيم فاز من سلم. نعم مالك يوم الدين يوم الجزاء والحساب يوم كل يجازى فيه بعملهم خيرا فخير وان شرًا فشر. والدليل قوله تعالى - 01:06:57

ما ادرك ما يوم الدين ثم ما ادرك ما يوم الدين. يوم لا تملك نفس شيئا والامر يومئذ لله والحديث عنه صلى الله عليه وسلم الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعجز من اتبع نفسه هوها وتمنى على الله الاماني. الاية من - 01:07:17

الانفطار نص في تفسير يوم الدين وهي مغنية عن هذا الحديث الذي رواه الترمذى وابن ماجه عن شداد ابن اوس رضي الله عنه ضعيف والكيس هو العاقل. ولم اجد في كتب الحديث المسندة زيادة الاماني - 01:07:37

في حديث شداد وانما اشتهرت عند المؤخرين. نعم. ايها نعبد اي لا نعبد غيرك عهد بين العبد وبين ربه الا يعبد الا ايها واياك نستعين عهد بين العبد وبين ربه الا يستعين ب احد غير الله. فالجملة الاولى تمنع - 01:07:57

افتقار العبد الى غير الله. والجملة الثانية تمنع استغناءه عنه. قال ابو العباس ابن تيمية الحفيد رحمة الله ايها نعبد تدفع داء الرياء. واياك نستعين تدفع الكبرياء. نعم. اهدنا الصراط المستقيم. معنى اهدنا دلنا وارشدنا وثبتنا. فهدایة المطلوبة - 01:08:17

نوعان احدهما احدهما هداية ارشاد اليه والآخر هداية ثبات عليه. ولا يزال المرء مفتقرًا الى هذه الهدایة الثانية ما بقي حيا فهو محتاج في كل لحظة من لحظات عمره الى سؤال الله عز وجل - 01:08:47

ان يثبته على الصراط المستقيم. نعم. والصراط الاسلام وقيل الرسول وقيل القرآن والكل حق. والمستقيم الذي لا عوج فيه. قوله رحمة الله الصراط الاسلام وقيل الرسول وقيل القرآن والكل حق صحيح. لكن في حديث ثوبان عند احمد - 01:09:17 صحيح وهو عند الترمذى بسند فيه ضعف ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فالصراط الاسلام وهذا نص في تفسير الصراط بالاسلام وغيره ما ذكر كالرسول والقرآن يرجع اليه. وسندين وجه كل واحد من هذه التفاسير في شرح مقدمة التفسير باذن الله - 01:09:37

نعم صراط الذين انعمت عليهم طريق المنعم عليهم والدليل قوله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. وحسن اولئك رفيقا. غير المغضوب عليهم وهم اليهود - 01:09:57

لهم علم لم يعلموا به تسأل الله ان يجنبك طريقهم. ولا الضالين وهم النصارى يعبدون الله على جهل وضلال نسأل الله ان يجنبك

طريقهم. ودليل الضالين قوله تعالى قل هل نبيكم بالاخسرین اعمالاً؟ الذين ضل سعيهم في - [01:10:17](#)

الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعاً. اولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت اعمالهم لا نقيم لهم يوم القيمة وزنا.

والحديث عنه صلى الله عليه وسلم لتتبين سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى - [01:10:37](#)

لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه. قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال فمن اخرجاه؟ والحديث الثاني افترقت اليهود على احدى وسبعين وسبعين فرقة مخترقة النصارى على على اثنتين وسبعين فرقة. وستفترق هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة. كلها في النار

ا- [01:10:57](#)

واحدة قلنا من هي يا رسول الله؟ قال من كان على مثل ما انا عليه واصحابي. المنعم عليهم في هذه الامة هم من كان على الاسلام الذي جاء به النبي - [01:11:17](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ومن عدل عنه وله علم ففيه شبه من اليهود. ومن عدل عنه بجهل ففيه شبه من النصارى ومن خرج عن الصراط المستقيم من هذه الامة ولم يكفر فهو من اهل الفرع. ومن خرج عنه وكفر فهو - [01:11:27](#)

ومن اهل الملل فامة الدعوة ثلاثة اقسام. اولها الجماعة والثانية الفرقة والثالثة الملة. فالجماعة هي الباقيه على الصراط المستقيم الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فرقة هي من خرج عن جماعة المسلمين بما لا يكفر. والملة هي هي ما خرج عن جماعة - [01:11:47](#)

ال المسلمين بما يكفر. وهذه الالفاظ الثلاثة الجماعة والفرقة والملة هي الالفاظ التي علقت بها الاحكام في الشرع. اما الطريقة والفكر والطائفة والنحلة وابنها مما اصطلح عليه الناس فهذه لا تتعلق بها احكام الشرع لانها غير واضحة المعالم بخلاف الحقائق الشرعية التي ذكرنا - [01:12:17](#)

نعم. والركوع والرفع منه والسجود على الاعضاء السبعة والاعتدال منهم الجلوس بين السجدين. والدليل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا. والحديث عنه صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم. ذكر المصنف رحمه الله هنا اربعة من اركان - [01:12:47](#)

الصلوة من الرابع الى الثامن وذكر دليل الركوع والسجود. وبقيتها يدل على ركتيبيها حديث المسيء صلاته وهو في الصحيحين وسيأتي قريباً والاعضاء السبعة هي القدمان والركبتان واليدان والجبهه مع الانف. نعم - [01:13:07](#)

وانينه في جميع الافعال والترتيب والترتيب بين الاركان. والدليل حديث المسلم صلاته عن ابي هريرة قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ دخل عليه رجل فصلى فقام فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصلي فانك لم تصل. فعلها ثلاثا ثم قال والذى بعثك - [01:13:27](#)

بالحق نبيا لا احسن غير هذا فعلمني. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم قال ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن - [01:13:47](#)

ان راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائماثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها. هذان هم والركبان التاسع والعاشر من اركان الصلاة ودليلهما الحديث المذكور. وفيه التصريح بالطمأنينة. مع ذكر الترتيب لثم - [01:13:57](#)

المقتضية له في لسان العرب. والطمأنينة هي سكون بقدر الاتيان بالذكر الواجب هي سكون بقدر الاتيان بالذكر الواجب. فمثلا الواجب في الركوع قول سبحان ربى العظيم فتكون الطمأنينة فيه هي ان يستقر المصلي بقدر الاتيان بالذكر الواجب وهو قوله سبحان ربى العظيم - [01:14:17](#)

والمراد بترتيب الاركان تتابعها على وفق صفة الصلاة المشروعة. نعم والتشهد الاخير ركن مفروض كما في الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد السلام على الله من عباده السلام - [01:14:47](#)

على جبريل وميكائيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله من عباده فان الله هو السلام. ولكن قولوا التحيات للصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا الله الا الله واهد

عبده ورسوله ومعنى التحيات جميع الكاظمات لله ملكا واستحقاقا. مثل الانحناء والركوع والسجود والبقاء والدوم ما يعظم به رب العالمين فهو لله. فمن صرف منها شيئا لغير الله فهو مشرك كافر. والصلوات معناها جميع - 01:15:27

وقيل الصلوات الخمس والطيبات لله الله طيب ولا يقبل من الاقوال والاعمال الا طيبها. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته تدعوا للنبي صلى الله عليه وسلم بالسلامة والرحمة والبركة والذي يدعى له ما يدعى مع الله. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - 01:15:47

تسلم على نفسك وعلى كل عبد صالح في السماء والارض. والسلام دعاء والصالحون يدعى لهم ولا يدعون ولا يدعون مع الله اشهد ان لا الله الا اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمداما عبده ورسوله. تشهد شهادة اليقين ان لا - 01:16:07

يعبد في الارض ولا في السماء بحق الا الله. وشهادة ان محمداما رسول الله بانه عبد لا يعبد. ورسول لا يكذب بل يطاع ويتبع الله بالعبودية والدليل قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا. اللهم صل على محمد - 01:16:27

وعلى الـ محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد. الصلاة من الله ثناؤه على عبده في الملا الاعلى كما حكى البخاري في صحيحه عن ابي العالية قال صلاة الله ثناؤه على عبده في الملا الاعلى. وقيل الرحمة والصواب الاول ومن الملائكة الاستغفار ومن الادميين - 01:16:47

من الدعاء وبارك وما بعدها من الدعاء سenn اقوال وافعال. ذكر المصنف رحمة الله هنا الركن الحادي عشر وهو التشهد الاخير ودليله الحديث المذكور وهو في الصحيحين وانتهاء الركن منه الى الشهادتين فاذا جاء الانسان به من - 01:17:07

الى منتهى الشهادتين يكون قد جاء بالتشهد الاخير. ثم ذكر الركن الثاني عشر وهو الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد والاقرب ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير سنة وليس ركنا ولا واجبا. والمذهب ان - 01:17:27

الركن منها هو الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم دون الله. فمنتهى الركنية من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في المذهب هو قول اللهم صلي على محمد اما الال فليس داخلا فيه في المذهب وتصرف - 01:17:47

مصنف رحمة الله تعالى ظاهره خلاف ذلك لانه قال وبارك وما بعدها من الدعاء سenn اقوال وافعال فهذا يدل ان ما قبلها مندرج في حقيقة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم باعتبار كونها ركنا. وفسر رحمة الله - 01:18:07

معاني الفاظ التشهد تفسيرا حسنا ثم فسر معنى صلاة الله على عبده وهي مما لم يثبت في تعينها خبر صحيح. فما ذكره ابو عالية الرياحي التابعي في تفسيرها مفتقر الى خبر اعلى كخبر صحابي او حديث نبوي واذا لم يثبت خبر - 01:18:27

صحيح في تعين معناها وجب ردها الى اللسان. والصلاحة في لسان العرب اسم جامع للحنو والعطف اسم جامع للحنو والعطف. كما اختاره جمع من المحققين كابي بكر السهيلي وابن القيم. فيندرج - 01:18:47

وفي هذا كل فرد من الافراد المتعلقة بالحنو والعطف فهي صلاة من الله عز وجل على عبده بهذا المعنى. اما جعلها من الله الثناء ومن الملائكة الاستغفار ومن الادميين الدعاء فهذا من المآخذ التي ضعف بها ابن هشام مقالة - 01:19:07

هؤلاء لان العرب لا يعرف في كلامها فعل يتقلب معناه بتقلب متعلقه واختلاف وهذا الفعل قلب معناه لما اختلف متعلقه فلما كان صادرا من الله كان له معنى ولما كان صادرا من الملائكة كان - 01:19:27

له معنى مما كان صادرا من الادميين كان له معنى اخر وهذا لا تعرفه العرب في لسانها والصواب ان الصلاة هي الحنو والعطف وكل فرض من افراد الحنو والعطف هو من جملتها. فجميع مظاهر الحنو والعطف مندرجة في معنى صلاة الله على عبده. ولم - 01:19:47

المصنف رحمة الله الركن الثالث عشر وهو الجلوس للتشهد الاخير. والركن الرابع عشر وهو التسليمتان تفصيلا كظاهرهم فإنه اجمل الاركان اولا ثم فصلها واحدا واحدا وكان ينبغي ان يرجع الى افراد هذين كما فعل في غيرهما. فقد نقل - 01:20:07

ابو عمر ابن عبد البر وابو الفرج ابن رجب في فتح الباري اجماع الصحابة على ان الركن هو التسليمۃ الاولی فقط واما الثانية فليست ركنا. ولما فرغ المصنف من ذكر الاركان قال وبارك وما - 01:20:27

لها من الدعاء سنن واقوال وافعال. وهذا كالتكلمة لبيان صفة الصلاة. والا فانه لم يذكر شيئاً من سننها هنا ومن سنن الاقوال بعد الدعاء بالبركة التعوذات الاربع من عذاب القبر وعذاب النار وفتنة المحييا والممات وفتنة المسيح الدجال وسائر الدعاء - 01:20:47 ومن سنن الافعال التفاتاته يميناً وشمالاً في تسليمه وتفضيل اليمين على الشمال في الالتفات. ولم يثبت في الثاني لكنه مقتضى النظر في الصلاة التي يتورك فيها وهي ما عدا الفجر فان من تورك في صلاته كان - 01:21:07

التفاته في شمالي الاعلى في السجود وقول ربنا ولد الحمد للكل - 01:21:27 التفاتاته على يمينه. نعم. والواجبات الثمانية جميع غير تكبيرة الاحرام وقول سبحان رب العظيم في الركوع وقوله سمع الله لمن حمده للامام والمنفرد. وقول ربنا ولد الحمد للكل - 01:21:47

وقول سبحان رب الاعلى في السجود وقول رب اغفر لي بين السجدين والتشهد الاول والجلوس له. فالاركان ما سخط منها سهوا او بطلت الصلاة بتركها. والواجبات ما سقط منها عمداً بطلت الصلاة بتركها. وسهوا جبره السجود للسهو والله اعلم. ختم - 01:21:47 رحمة الله بذكر واجبات الصلاة. وهي الاجزاء التي تترکب منها ولا تزول بتركها الا عن لا وهي الازياء التي تترکب منها ولا تزول بتركها الا عمداً. وهذا مؤذن بمعنى للواجب لم يذكره الاصوليون واستعمله الفقهاء في مقابل الركن. وهو ما ترکب - 01:22:07

منه ماهية العبادة وربما سقط لعذر او جبر بغيره. فهذا المعنی للواجب لم يستعمله الاصوليون ولا ذكره انما استعمله الفقهاء عند الحنابلة في خمسة موضع تدل على ان الواجب يطلق ويراد به ما ترکب منه ماهية العبادة - 01:22:37

ربما سقط لعذر او جبر بغيره وعدها المصنف ثمانية فاولها جميع التكبيرات غير تكبيرة الاحرام وهي تكبيرات الانتقال بين الاركان. وبينبغي ان يكون ابتداء التكبير من ابتداء الانتقال وانتهاؤه مع انتهائه ولو جاء به في جزء منها كان ذلك جائز. واما الاتيان بها بعد - 01:22:57

الاحرام من الركن فهذا لا يجوز. ومن الفقهاء من يرى بطلان الصلاة به. فاذا كبرت ركن من اركان منتقلا اليه قبل الانتقال او لم تکبر الا بعد كونك فيه فان هذا - 01:23:27

خطأ ظاهر وقد تبطل الصلاة في قول بعض الفقهاء وان كان الصحيح عدم بطلانه ولكن الذي ينبغي ان تراعيه هو ان تأتي بتكبيرة الانتقال في اثنائه. فان الانسان اذا اهون للسجود يقول عند اهوانه الله اكبر. ويقطع تكبير - 01:23:47

او قبل بلوغه السجود. اما ما يفعله بعض الناس في السجود فهو لا يقول الله اكبر الا اذا سجد فقد جاء بهذا الذكر في غير محله وثانية قول سبحان رب العظيم في الركوع وثالثها قول سمع الله لمن حمده للامام والمنفرد دون مأموم وبأيadian - 01:24:07 في انتقالهما. ورابعها قول ربنا لك الحمد او ذلك الحمد. في الروايتين للكل. من امام ومأموم ومنفرد يأتي به المأموم في رفعه وغيره في اعتداله. هذا المذهب. والراجح ان المأموم والامام - 01:24:27

والمنفرد كلهم على محل واحد فهم يأتون به بعد الاعتدال. وخامسها قول سبحان رب الاعلى في السجود قول رب اغفر لي بين السجدين حال قعوده بينهما. سابعها التشهد الاول والمجزى منه الى - 01:24:47

شهادتين فقط وثامنها الجلوس له ويفترق الركن والواجب فيما تركه المصلي منهمما سهوا فان الركن اذا سقط سهوا بطلت الصلاة بتركها. اما الواجب فانه اذا سقط سهوا جبر بالسجود له - 01:25:07

واما اذا تعمد هذا او ذاك فان الصلاة باطلة. وانما حصل الفرق بينهما في حال السهو فالسهو عن الركن يسقطه ولابد من الاتيان به ان امكنته ان فرغ من الصلاة فذكر ركنا لم يأتي به لزمه اعادته - 01:25:27

ها واما الواجب فانه يسجد لسهوه قبل صلاته اي قبل سلامه او بعد سلامه بحسب المحل وبهذا انتهى شرح الكتاب شرعاً يفتح موصده ويبين مقاصده اللهم انا نسألك علماء في يسر ويسر - 01:25:47

في علم وبالله التوفيق - 01:26:07